

المملكة المغربية
وزارة الداخلية

المديرية العامة للجماعات المحلية
مديرية الشؤون القانونية والدراسات
والتفتيق والتعاون
قسم الحالة المدنية

CR 1800

وزير الداخلية

إلى

السيدات والسادة ولة الجهات وعمال العمالات والأقاليم
وعمالات المقاطعات بالمملكة

الموضوع : حول تدعيم التصريح بالولادة بوثيقة الإقرار بالبنوة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فقد نصت المادة 17 من المرسوم التطبيقي لقانون الحالة المدنية على ضرورة تدعيم التصريح بالولادة بعقد زواج الأبوين فيما يخص المغاربة المسلمين، وذلك لإثبات العلاقة الشرعية التي نتجت عنها الولادة، كما اعتبرت المادة 16 من مدونة الأسرة وثيقة الزواج، الوسيلة المقبولة لإثباته، وحددت فترة انتقالية لفائدة الأزواج الذين لم يوثقوا زواجهم في وقته لرفع دعوى سماع الزوجية لدى المحاكم المختصة.

إلا أن الصعوبات التي تربت عن تفعيل هذه المقتضيات الأخيرة في الوقت المحدد من طرف المشرع، رغم تمديده لفترتين إضافيتين، حالت دون تمكن العديد من المواطنين من توثيق علاقتهم الزوجية لأسباب اجتماعية واقتصادية، وبالتالي استحالة تسجيل أطفالهم في الحالة المدنية، مما أدى إلى ارتفاع نسبة عدد غير الخاضعين لهذه المؤسسة.

وأمام هذا الوضع، لجأ المواطنون إلى المحاكم لاستصدار أحكام تصريحية بالولادة بناء على وثيقة الإقرار بالبنوة، حيث استجابت المحاكم لطلباتهم، معتبرة أن لوثيقة الإقرار، كامل القوة القانونية لإثبات النسب ولحقوق الأبناء بأبيه وتسجيله في الحالة المدنية، شأنها في ذلك، شأن جميع الوسائل المعتمدة من طرف المشرع في موضوع إثبات النسب.

وتبعاً لذلك، رفع العديد من ضباط الحالة المدنية داخل أرض الوطن وخارجها، استفسارات حول إمكانية اعتماد وثيقة الإقرار بالبنوة لتدعم التصريح المباشر بالولادات، مستأنسين في ذلك بالاجتهد القضائي الذي دأبت عليه المحاكم في هذا الشأن، مما حدا بالصالح المختص بهذه الوزارة إلى استشارة وزارة العدل، التي أكدت على إمكانية اعتماد وثيقة الإقرار للتصريح المباشر بالولادة، معتبرة أن مدونة الأسرة أعطت للإقرار كامل القوة القانونية لإثبات النسب، وتنتج عنه آثار متعددة، تتمثل في لحقوق الولد المقر به بنسب أبيه، وتمتعه بجميع الحقوق الناتجة عن بنوته لوالده بما في ذلك التسجيل بالحالة المدنية.

وبناء على ما سبق، وفي إطار تبسيط المساطر الإدارية، وتفادياً لكل ما من شأنه أن يثقل كاهل المواطنين من تنقل من ولـى المحاكم، وتحميلهم المصاريف المرتبطة بمسطرة التقاضي، ورفعـا للعراقيـلـ الـتي تحـول دون تعمـيم التسـجـيلـ فيـ الحـالـةـ المـدـنـيـةـ عـلـىـ جـمـيـعـ الـمـوـاـطـنـيـنـ، يـتعـينـ مـسـتـقـبـلاـ التـعـامـلـ بـشـكـلـ يـتمـشـىـ معـ الـمـبـادـىـ، وـالـأـسـسـ الـتـيـ بـنـىـ عـلـيـهاـ قـانـونـ الـحـالـةـ المـدـنـيـةـ وـذـلـكـ عـلـىـ الشـكـلـ التـالـيـ:

1. اعتمـادـ وـثـيقـةـ الإـقـرـارـ لـتـسـجـيلـ الطـفـلـ الـمـقـرـبـهـ مـباـشـرـةـ فـيـ الـحـالـةـ المـدـنـيـةـ، إـذـاـ صـرـحـ بـهـ دـاخـلـ الـأـجـلـ الـفـانـوـنيـ،
2. إـذـاـ كـانـ الطـفـلـ مـسـجـلـاـ بـالـحـالـةـ المـدـنـيـةـ وـوـقـعـ الإـقـرـارـ بـهـ بـعـدـ ذـلـكـ، سـوـاءـ فـيـ إـطـارـ عـلـاقـةـ شـرـعـيـةـ أـوـ غـيرـشـرـعـيـةـ،
يـتعـينـ إـدـرـاجـ هـذـاـ بـيـانـ بـنـاءـ عـلـىـ حـكـمـ تـنـقـيـحـيـ،
3. لـاـ يـجـوزـ تـسـلـيمـ الدـفـتـرـ العـائـلـيـ لـلـأـبـ الـمـقـرـ، غـيرـ الـمـتزـوجـ، لـتـخـلـفـ شـرـطـ الزـوـاجـ طـبـقاـ لـمـقـضـيـاتـ الـمـادـةـ 23ـ مـنـ
قـانـونـ الـحـالـةـ المـدـنـيـةـ،
4. يـجـوزـ تـسـجـيلـ الطـفـلـ الـمـقـرـبـهـ بـالـدـفـتـرـ العـائـلـيـ لـلـأـبـ الـمـقـرـ، إـذـاـ كـانـ يـتـوفـرـ عـلـيـهـ كـزـوـجـ، وـتـضـمـنـ بـصـفـحتـهـ
الـبـيـانـاتـ الـخـاصـةـ بـأـمـهـ،
5. الصـفـحـاتـ الـمـخـصـصـةـ لـلـزـوـجـاتـ بـالـدـفـتـرـ العـائـلـيـ، تـتـعـلـقـ بـالـأـمـهـاتـ الـلـوـاـتـيـ تـرـيـطـهـنـ عـلـاقـةـ شـرـعـيـةـ بـالـأـبـ دـونـ
غـيرـهـنـ،
6. إـذـاـ كـانـتـ أـمـ الطـفـلـ الـمـقـرـبـهـ لـاـ تـرـتـبـطـ بـعـقـدـ زـوـاجـ مـعـ الـأـبـ الـمـقـرـ، فـإـنـهـ لـاـ يـحـقـ لـهـ الـحـصـولـ عـلـىـ نـسـخـةـ مـنـ
الـدـفـتـرـ العـائـلـيـ، وـلـاـ تـضـمـنـ الـبـيـانـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـ فـيـ الصـفـحـاتـ الـمـخـصـصـةـ لـلـزـوـجـاتـ.

لـذـاـ، فـالـمـرجـوـ مـنـكـمـ إـبـلـاغـ السـادـةـ رـؤـسـاءـ الـمـجـالـسـ الـجـمـاعـيـةـ- ضـبـاطـ الـحـالـةـ المـدـنـيـةـ- بـفـحـوىـ هـذـهـ الدـورـيـةـ، لـسـدـ
الـفـرـاغـ الـقـانـوـنـيـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ، وـتـوحـيدـ مـسـطـرـةـ الـفـعـلـ بـمـكـاتـبـ الـحـالـةـ المـدـنـيـةـ، ضـمـانـاـ لـلـمـصلـحةـ الـفـضـلـيـ لـلـأـطـفـالـ
وـحـمـاـيـةـ حـقـوقـهـمـ وـفـقـيـ ماـ تـقـرـهـ الـمـعـاهـدـاتـ الـدـولـيـةـ وـالـقـوـانـيـنـ الـوطـنـيـةـ، وـكـذـاـ لـتـجاـوزـ كـلـ مـاـ مـنـ شـأـنـهـ أـنـ يـعـرـقـ الـجـهـودـ
الـتـيـ قـامـتـ بـهـ الـدـوـلـةـ لـتـعـمـيمـ التـسـجـيلـ فـيـ الـحـالـةـ المـدـنـيـةـ.

وـالـسـلامـ.

عنـ وزـيرـ الدـاخـلـيـةـ وـيـتـكـوـيـصـ مـنـهـ
الـوـالـيـ المـؤـيـدـ الـقـلـمـ لـلـجـمـاعـاتـ الـمـهـنيةـ

أـمـضـاءـ: خـالـيـدـ سـفـيرـ